



قرار رقم (٣١ - ٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٠

**بشأن تجديد قيد شركة الأهلي للوساطة في التأمين ش.م.م.
بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى وعلى قانون التأمين الموحد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤، وعلى قرار الهيئة رقم (٢٢٣٧) لسنة ٢٠٢١ بقيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (٩) ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٤/١٢/٢، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قـرـر

- المادة (١) :** تجديد قيد شركة / الأهلي للوساطة في التأمين ش.م.م بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها في: ٣ شارع ٣ المعادي - القاهرة .
- المادة (٢) :** النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في التأمين)
- المادة (٣) :** يسري هذا القرار لمدة خمس سنوات اعتبارا من ٢٠٢٤/ ١٢ / ٣ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح